طبق الاصل

مؤيد نعمة

التطهير العرقي في اقليم دارفور يفقد المجتمع الدولي ثقته باجراءات الحكومة في حل المشكلة

يؤكد دبلوماسيون غربيون على ان الحديث حينما يجري عن السودان وازمة اقليم دارفور يتذرع المسؤولون في الحكومة السودانية بان قضية دارفور شائكة ومعقدة وتحتاج الى وقت طويل ولا يمكن حلها بستراتيجيات آنية وسريعة لكن. الحقيقة غير ذلك، فالسلطات السودانية لا تظهر على ما يبدو رغبة حقيقية في حل ازمة الصراع الدائر في السودان منذ اكثر من عام ومازالت تمارس اعمالاً وحشية عسكرية واقتصادية ضد هذا الاقليم متجاهلة بتعهداتها والتزاماتها التي قطعتها امام الامين العام للامم المتحدة كوفي عنان في الثالث من تموز الماضي، واهم هذه التعهدات الاتفاق المبرم في (8) اذار بين حكومة السودان و متمردي دارفور لوقف اطلاق النار من جهة وتعهداتها للامم لمتحدة بنزع اسلحة مليشيات الجنجويد العربية الموالية للحكومة التي مارست اسوأ اعمال الابتزاز والاغتصاب بحق سكان الاقليم وخاصة السود منهم، والسماح بدخول المساعدات الإنسانية ومنظمات الاغاثة الى سكان الاقليم الذين يواجهون كارثة انسانية محققة اذ تهددهم مجاعة حقيقية على تأكيد المنظمات الإنسانية الدولية التي زارت الاقليم واطلعت على اوضاع سكانه المتدهورة من جهة اخرى.

وكانت حكومة الخرطوم قد تعهدت منذ بداية تموز امام الامين العام للامم المتحدة بنزع سلاح الجنجويد وتسهيل وصول الجمعيات الانسانية والبدء بالحوار الحقيقي مع المتمردين غير ان الملاحظات الاولية التي كونها المفتشون المبعوثون من قبل الاتحاد الافريقي الى منطقة دارفور اشارت الى ان الوضع في الاقليم متدهور بشكل خطير في الاسابيع القليلة الماضية مما يستدعي اجراءات عاجلة لتقديم المساعدات الانسانية وتفادي كارثة انسانية خطيرة.

وكان مجلس امن الامم المتحدة قد تبنى قراراً يلزم السودان بانهاء الاعمال الوحشية التي ترتكبها القوات الحكومية في اقليم دارفور خلال ثلاثين يوماً فقط، ويقول الدبلوماسيون ان الولايات المتحدة الامريكية استخدمت المناورة الدبلوماسية وسحبت كلمة، عقوبات، من مشروع قرارها المتعلق بالسودان رغم معارضة بعض الاعضاء من مجلس الامن واستبدالها بالمادة (٤١) من ميثاق الامم المتحدة التي تنص على اتخاذ بعض الاجراءات الاقتصادية والدبلوماسية بخاصة، التي تنتمي الى باب العقوبات، وكانت المناورة الدبلوماسية فعالة وصوت عليها (١٣) عضواً من مجموع (١٥) عضواً في مجلس الامن، صوتوا لصالح القرار ١٥٥٦، الذي رعته فرنسا وبريطانيا والمانيا واسبانيا ورومانيا وتشيلي وامتنعت الصين والباكستان عن التصويت، وتخول المادة (٤١) كما يقول الدبلوماسيون مجلس امن الامم المتحدة اتخاذ اجراءات ضد البلد لاتتضمن استخدام القوة المسلحة والمقصود بهذه الاجراءات العقوبات، كما يلزم نص القرار الحكومة السودانية بالايفاء بنزاهة بتعهداتها التي قطعتها بصورة رسمية امام الامين العام للامم المتحدة وبالالتزامات وبالشروط التي فرضها كوفي عنان لحل ازمة الاقليم ونزع اسلحة الجنجويد، وانتشال الاقليم من المجاعة.

ومن جانبه اعلن الاتحاد الافريقي بان المشاكل اللوجستية التي سببت تأخر ارسال قوة الى دارفور قيد الحل، وقدمت حكومة هولندا طائرات لنقل قوة الحماية المكونة من (٣٠٨) رجال، ومن المنتظر ان تحمي قوات الاتحاد الافريقي المئات من المراقبين من المنظمة الافريقية المنتشرين في دارفور والمسؤولين عن مراقبة احترام اتفاقية وقف اطلاق النار المبرمة بين متمردي دارفور وحكومة السودان في نيسان الماضي والذي لم تحترمه الحكومة السودانية اطلاقاً، كما فوض الاتحاد الاوروبي هذه القوات الافريقية حماية وتأمين وصول المساعدات الانسانية وحماية السكان المدنيين في حدود قدرتها.

وكان دارفور الاقليم السوداني القريب من حدود تشاد مسرحا لازمة انسانية خطيرة منذ شباط (٢٠٠٣)، حيث تم طرد ١,٢ مليون شخص من منازلهم في هذه المنطقة هرب (٢٠) الف منهم الى تشاد القريبة ووصل عدد الذين ماتوا في هذا الاقليم الى (٥٠) الف على حد تأكيد جان ايجلاند، السكرتير العام المساعد للامم المتحدة للشؤون الانسانية.

كما ينص القرار (١٥٥٦) ايضاً على التطبيق الفوري للحظر على مبيعات الاسلحة لكل المجموعات المسلحة الفعالة في دارفور، حيث تحارب القوات العسكرية الحكومية والمليشيات تمرداً تقوده مئات من القبائل الافريقية، واعربت الحكومة الفرنسية على لسان سفيرها جان مارك دولاساليير عن ارتياحها لنص القرار الذي يقرر الضغط القوي على الحكومة السودانية والحوار مع هذه الحكومة لانقاذ وحماية سكان دارفور لان مصير هؤلاء هدفنا الوحيد كما قال السفير، ويفسر محللون سياسيون انتقادات السفير الامريكي جون دانفورث بقوة الحكومة السودانية واتهامها بارتكابها اعمالاً لا يمكن تصورها بتشجيعها الهجوم المسلح على شعبها وقوله ان الوقت حان لكي تعرف حكومة السودان أن الاجراءات القاسية والعقوبات الدولية بدأت تلوح في الافق ان رفضت الاذعان الى مطالب مجلس الامن، ويفسر المحللون ذلك على ان الولايات المتحدة الامريكية اخذت تستخدم سياسة تتسم بلهجة حادة هي بمثابة التهديد الصريح للحكومة السودانية، اما السفير البريطاني ايمير جونس باري الذي اشار الى ان هذا القرار ينص ايضاً على ان على متمردي دارفور العودة الى طاولة المفاوضات، فقال ان اعتماد نص القرار يؤشر عزم مجلس الامن على ضمان قيام الحكومات الاخرى بواجباتها الاساسية، ومنها واجبها في حماية مواطنيها، هذا ولا يعتقد المراقبون بجدية مطالب الحكومة السودانية والتي تدعمها الجامعة العربية والمتعلقة بمنح السودان الفرصة الكافية لحل المشكلة كما لا يعتقدون بان ذلك سوف يخدم الوضع المتردي في دارفور، وبهذا الصدد عبر السفير السوداني الفاتح محمد اروى عن اسفه للتبني السريع لهذا القرار في الوقت الذي كان السودان يسابق الزمن كما قال لمعالجة الوضع الانساني في دارفور وهي وجهة نظر تدافع عنها الجامعة العربية على لسان امينها العام عمرو موسى الذي اعرب عن معارضته للتهديد بالعقوبات ضد السودان، لعدم جدوى التهديد او استخدام القوة، كما قال، ويرى ان حل المشكلة يكمن في ترك كل الوقت للحكومة للايفاء بالتزاماتها مع الامم المتحدة.

ويجد هؤلاء المراقبون ان الخطوات التي اتخذتها الحكومة الفرنسية واعلان جاك شيراك تحشيد كل الوسائل العسكرية الفرنسية المتمركزة في تشاد ازاء خطورة الاوضاع الانسانية في دارفور واعلان الاليزيه اتخاذ وزارة الدفاع الفرنسية منذ الان وبدون انتظار رداً من المجتمع الدولي، عدة اجراءات تهدف بخاصة الى اكمال اجراءات المراقبة الموجودة حاليا في الجانب التشادي في الاقليم ومشاركة القوات في نجدة المنطقة من جانبها التشادي، مع وحدة تنتشر على الحدود قوامها ٢٠٠ رجل، يرونها خطوات ملحة تأتي لانتشال المئات من موت محقق مادامت الحكومة السودانية غير جادة في حلها لمشكلة دارفور.

أما المنظمات الانسانية فقد اعربت هي الاخرى عن قلقها الشديد ازاء ما يجري في اقليم دارفور واشراف الحكومة السودانية على تعبئة وتسليح المليشيات المتهمة بالقتل والاغتصاب والدمار بحق سكان دارفور مما دفعهم الى ترك منازلهم، ويشير المراقبون الى عدم ثقة المجتمع الدولي والمنظمات الانسانية بالحكومة السودانية وجدية التزاماتها وعرض كينيت روث مدير منظمة مراقبة حقوق الانسان ومقرها في نيويورك امام الصحفيين ترجمة لاربعة وثائق حصل عليها وهي موقعة بيد السلطات السودانية يطلب، احمد هارون وزير الداخلية في احداها تعبئة المليشيات والاخرى صادرة عن السلطات المحلية وتعود الى شباط-اذار الماضيين وتطلب اسلحة للمليشيات وقال روث لايمكننا الوثوق بالخرطوم واشرافها على الاوضاع لانها جزء من المشكلة وشبه ذلك بمن يؤمن الثعلب على بيت الدجاج ويضيف الدبلوماسيون تصريحات الحكومة السودانية الاخيرة التي افادت بأنها سوف تجعل الذين غادروا منازلهم يستوطنون في (١٨) مستوطنة وليس الاستيطان في قراهم الاصلية، بان هذه التصريحات تحمل بين طياتها استراتيجية خطيرة للتطهير العرقي، ودعا روث مجلس امن الامم المتحدة الى ممارسة ضغوطه على الخرطوم لتفعيل نشر قوة في دارفور على غرار القوات التي ارسلتها استراليا الى تيمور الشرقية في عام ١٩٩٩ لوقف ارتكاب الاعمال الوحشية، ويرى ان من الضروري تحديد المسؤولين الاساسيين عن الاعمال الوحشية وبموجب تقرير حديث للامم المتحدة، مازالت المليشيات تهاجم القرويين في دارفور على الرغم من وعود الحكومة بحماية السكان المحليين، وقد سبب الصراع كما قالت تقارير الامم المتحدة احدى اسوأ الازمات الانسانية في العالم.

ترجمة واعداد زينب محمد
عن الصحافة الفرنسية

في تقرير حول ضرورة (عدم انتشار الأسلحة النووية):

د. البرادعي وهاجس (الإرهاب النووي)

فيينا - وكالة (آكي) الإيطالية

أكد المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية الدكتور محمد البرادعي أن الأحداث التي وقعت في الولايات المتحدة في الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١، أدّت إلى تركيز انتباه الدول على أهمية منع أية إساءة استخدام ذات طابع إرهابي أو إجرامي لمواد نووية أو مشعة أخرى تستعمل في المستشفيات أو مرافق البحوث أو المنشآت الصناعية. وأعرب الدكتور البرادعي عن اعتقاده القوي بأن أكثر التحديات إلحاحا التي تواجه الوكالة في المرحلة الراهنة يتمثل في تقوية نظام الضمانات الشاملة من أجل تحسين قدرتها على الكشف عن أي برنامج تسلح نووي ينتهك التعهدات والالتزامات الواردة في الاتفاقيات الدولية ذات الصلة. وشدد الدكتور البرادعي على ضرورة أن تكون الوكالة الذرية قادرة على توفير كافة التأكيدات اللازمة والموثوق بها، ليس بشأن المواد النووية المعلنة داخل الدول التي تملك مرافق ومنشآت نووية فحسب، بل وبشأن عدم وجود أية مواد أو أنشطة نووية محظورة وغير معلنة. ورأى الدكتور البرادعي في الكلمة التي استهل بها التقرير الذي أصدرته الوكالة الذرية مؤخراً تحت عنوان: (عدم انتشار الأسلحة النووية وأهمية اتفاق الضمانات والبروتوكولات الاضافية) ، بأنه ولتحقيق كامل أهداف وقدرات نظام الضمانات المقوى، يلزم أن تدخل جميع الدول اتفاقات الضمانات الخاصة بها، علاوة على التوقيع على البروتوكولات الإضافية، والمصادق عليها لكي تدخل حيز التنفيذ. واعتبر المدير العام للوكالة الذرية بأن هناك تسليماً عاماً أن نظام ضمانات الوكالة تشكل وسيلة موثوقاً بها، يستطيع المجتمع الدولي من خلالها أن يتأكد من المواد والمرافق النووية تستخدم بالفعل من أجل الأغراض السلمية والتنموية دون غيرها، مشيراً إلى أن وجود نظام ضمانات فعّال هو بمثابة تدبير لبناء الثقة وآلية للإنذار المبكر، وعامل حافز لمزيد من الاستجابة من جانب المجتمع الدولي.

وشدّد الدكتور محمد البرادعي على القول بأن نظام ضمانات الوكالة الشاملة والفعّال لا يمنع من حيازة مواد أو مرافق أو تكنولوجيا نووية، بل الواقع أن التقيّد بنظام ضمانات الوكالة هو مسؤولية يتعين أن تنهض بها جميع الدول الراغبة في الانتفاع من تطبيقات التكنولوجيا النووية خدمةً لأغراض شديدة التنوّع مثل تشخيص ومعالجة السرطان والاستفادة من المواد المائية الشحيحة على أفضل وجه، واستحداث سلالات محاصيل زراعية عالية الجودة والنوعية والغلة، واستئصال الآفات الحشرية، والارتقاء بمستوى التنمية الصناعية. أشار إلى أنه بعد مرور أكثر من ٤٧ عاماً على تأسيس الوكالة الدولية للطاقة الذرية، فإن مهمتها التحقق من الاستخدام السلمي للطاقة النووية لا تقل في أهميتها الآن عما كانت عليه في أي وقت مضى، ولا أدل على ذلك من التحديات الهائلة التي صادفتها فيما يتعلق بعمليات التحقق التي قامت بها في العراق وجمهورية كوريا الديمقراطية منذ بداية التسعينات من القرن الماضي. وأعرب الدكتور البرادعي عن اعتقاده بأن الأحداث التي وقعت في ١١ سبتمبر ٢٠٠١ في الولايات المتحدة برهنت على وجود حاجة ملّحة إلى تقوية الرقابة المفروضة في جميع أنحاء العالم على المواد النووية والمواد المشعّة الأخرى.

وفي ختام كلمته أكد المدير العام للوكالة الذرية بأن الوكالة ستظل تساعد الدول في جهودها الرامية إلى مكافحة انتشار الأسلحة النووية، وإلى الكشف عن الاستخدامات غير المشروعة للمواد النووية والمواد المشعّة، والتصدي لتلك الاستخدامات بكل قوة، حيث يعد انضمام أكبر عدد ممكن من الدول لنظام الضمانات النووية الفعّال خطوة حيوية في تحقيق هذا المسعى، وتناول تقرير الأمانة العام للوكالة الذرية الدور المهم الذي تضطلع به مختلف الأجهزة والأقسام المعنية فيها بالشرح منذ تأسيس الوكالة في العام ١٩٥٧. وأكد أن نظام ضماناتها يوفر أداة لا غنى عنها لمنع الانتشار النووي وتحقيق التعاون النووي السلمي. وتسليماً بذلك، ألزمت معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية جميع الدول الأطراف الحائزة على أسلحة نووية بأن تعقد مع الوكالة اتفاقات ضمانات شاملة تخضع بمقتضاها جميع موادها النووية لنظام الوكالة الشاملة للضمانات. ويتعين الشروع في إجراء تلك المفاوضات في موعد لا يتجاوز اليوم الذي تودع فيه الدولة صك تصديقها على المعاهدة، وبحيث تنهي تلك المفاوضات في غضون ١٨ شهراً. وهذا معناه أن الوكالة مكلفة، في سياق معاهدة عدم الانتشار، بتزويد المجتمع الدولي بتأكيد موثوق بعدم تحريف أي مواد نووية مستخدمة استخداماً سلمياً نحو صنع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى. ولا يمكن إنجاز تلك المهمة إلا في الدول التي عقدت اتفاقات ضمانات شاملة. وعلاوة على ذلك، وحتى يتسنى للوكالة أن تؤكد عدم وجود أية مواد وأنشطة نووية غير معلنة، ينبغي أن تعقد مع الدول بروتوكولات إضافية لاتفاق الضمانات الخاصة بها على أن تكون معدّة على أساس النموذج المعتمد في عام ١٩٩٧.

وهناك نداءات عديدة بتوسيع نطاق الانضمام لاتفاقات الضمانات والبروتوكولات الإضافية صدرت في قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومن الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الاستعراضي عام ٢٠٠٠، ومن الدول الأعضاء في الوكالة وكذلك في قرارات المؤتمر العام للوكالة. وبالإضافة إلى ذلك، تتولى الوكالة، من خلال نظام الضمانات الشاملة مهمة التحقق من امتثال الدول الأعضاء للتعهدات التي تنطوي عليها في سياق شتى المعاهدات الإقليمية ذات الصلة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية. وقد أدت الأحداث التي وقعت في ١١ سبتمبر ٢٠٠١ في الولايات المتحدة إلى تركيز انتباه الدول على أهمية منع أية إساءة في استخدام ذي طابع إرهابي أو إجرامي آخر لمواد نووية أو لمواد مشعّة أخرى قد تستعمل في المستشفيات أو مرافق البحوث أو المنشآت الصناعية. ويشكل نظام الوكالة للضمانات وما يتعلق به من تدابير محلية، حاجزاً واقياً من تلك التهديدات. ولكن من المؤكد أن ضمانات الوكالة لا يمكنها وحدها أن تكفل الحماية المادية للمواد النووية والمواد المشعة الأخرى، أو للمرافق النووية، من مخاطر وتهديدات الأعمال الإرهابية التي قد ترتكب بسوء نية. فالدول هي المسؤولة عن اتخاذ كافة ما يلزم من تدابير الأمن والأمان، وعن كفالة فرض رقابة وافية على مثل هذه المرافق. إلا أنه لا شكّ في أنّ إدخال اتفاق ضمانات شاملة، هو والبروتوكول الإضافي له، حيّز التنفيذ يمّثل تدبيراً أساسياً في هذا الصدد.

القانون الدولي والابادة الجماعية

قد يكون التدخل العسكري في دارفور، او لا يكون، اهانة للقانون الدولي.. ماذا سيكون اذن هذا التدخل؟

لدى العديد من الغرباء شعور عام بأن هناك تدخلاً عسكرياً فورياً في دارفور يجب القيام به.

فهل يمكن القيام بهذا العمل بصورة شرعية؟ ففي قانون الامم المتحدة الصادر عام ١٩٤٨ حول (الابادة الجماعية) يتعهد الموقعون في الفقرة ١٣٧ بـ (منع ومعاقبة) القائمين بهذه الاعمال التي حددت تحت (الاعمال المرتكبة بقصد التدمير الكلي او الجزئي لمجموعة قومية، اثنية من جهة العنصر او الدين، والتي بضمنها التسبب بالاذى الجسدي او العقلي الخطير ومنع الولادات او خلق الظروف المؤدية لتدمير مجموعة ما.

وقد تتصرف الحكومات المؤدية الى تدمير مجموعة ما.

وقد تتصرف الحكومات لوحدها او تناشد الامم المتحدة إتخاذ اجراءات مناسبة.

اذن ما الذي يحدث في الابادة الجماعية داخل اقليم دارفور؟ الامر مبهم من الناحية الشرعية.

وبالرغم من استهداف المليشيات السودانية لثلاث قبائل افريقية سود فإن بعض القبائل العربية قد تمّت مهاجمتها مع استثناء مجموعات افريقية اخرى.

وقد سمى الكونجرس الامريكي هذه الهجمات بالابادة الجماعية ولكن ادارة الرئيس بوش تحاشت كلمة الابادة بدقة. اما الاتحاد الافريقي ومجموعات مختلفة لحقوق الانسان فقد ذكرت إن الابادة الجماعية لم تكن موجودة حتى الآن. وذلك يعني ضمن القانون الدولي عدم وجوب التدخل العسكري وحتى لإيقاف الآتي من الابادة الجماعية. وان دستور الامم المتحدة وفي المادة (٥١) يقول من الممكن استخدام العقوبات في حالة الدفاع عن النفس او حين يصدر من قبل مجلس الامن لمنع خرق حالة السلم والعمل العدواني.

وذلك يحرّم التدخل (في القضايا ذات العلاقة الجوهرية بالسلطة الداخلية لأية دولة).

ومن جهة اخرى فقد حذّرت السودان بريطانيا واستراليا بـ (عدم التدخل) بشؤونها عقب ابداء استعدادهما لإرسال قوات حفظ السلام الى السودان.

لقد تدخلت الامم المتحدة سابقاً لإيقاف اعمال العنف الرهيبة في الصومال ويوغسلافيا على سبيل المثال، وبإمكانها القيام بذلك ثانية وذلك يتطلب قراراً صادراً عن مجلس الامن قد تعارضه الصين (بسبب التبت) وروسيا (بسبب الشيشان).

وان قراراً للامم المتحدة معداً من قبل الولايات المتحدة يتم الآن جمع نقاطه ولكنه يتحدث حول العقوبات الاقتصادية وليس التدخل.

ان العديد من الحكومات وخاصة الاستبدادية والفقيرة تجادل بأن السيادة الوطنية يجب ان تفوق القضايا الانسانية في الوقت الذي ترى فيه الحكومات الغربية العكس من ذلك. وهناك احتمال لفيتو يناشد الامم المتحدة من اجل قرار (الاتحاد من اجل السلام) وقد يعرض هذا القرار من قبل الولايات المتحدة كما حصل عام (١٩٥٠) لاسقاط الفيتو السوفيتي بشأن التدخل العسكري في كوريا. وفي هذا القرار يمكن المجلس العام ان (يوصي) بقياسات متضمنة استخدام القوة لمواجهة ما يهدد السلام اذا لم يكن بإمكان مجلس الامن القيام بذلك.

ولكن العديد يعارض طلب الآلية التي قد تؤدي الى تقويض سلطة مجلس الامن.من جهة اخرى هناك مسلك آخر هو محاولة اقناع تشاد الذي عبر حدوده آلاف من اللاجئين السودانيين بالتدخل في دارفور تحت حق الدفاع عن النفس وهذا يتجنب الحاجة الى تصويت مجلس الامن وتهديد الفيتو، ولكن هل يمكن اقناع تشاد؟يذكر ان بالامكان التدخل في دارفور دون الرجوع الى الامم المتحدة وذلك لا يعني الاعتداء على القانون الدولي كما يظن ويخشى بعض المتمسكين بالامور الرسمية والدبلوماسية. وان تدخلاً مثل هذا يمكن تبريره من خلال العودة الى حملة حلف شمال الاطلسي في كوسوفو التي نفذت دون مصادقة الامم المتحدة. تلك هي سابقة مفيدة للتعامل مع كوارث المستقبل.

ترجمة/ عمران السعيدي
عن ايكونومست